وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة طرابلس/ كلية التربية – جنزور

قسم علم اجتماع

مشروع التخرج لاستكمال متطلبات الحصول على درجة الليسانس في علم الاجتماع

بعنـــــــوان

دور وسائل الضبط الاجتماعي في الحد من الجريمة

دراسة نظرية

اعـــــداد الطالبات :

1- ايمان فؤاد ميلود الفنطازي

2- نسرين علي فرج صوان

3- ريان محمد خميس رحومة

تحت اشراف

صلاح الفيتوري كرواط

الفصل الدراسي :

2024-2023

﴿بسم اللّه الرحمن الرحيم﴾

اقرأ بسم ربك الذي خلق * خلق الانسان

من علق * اقرأ وربك الأكرم * الذي علم

بالقلم * علم الانسان ما لا يعلم

الآية -1-/5 من سورة العلق

صدق اللّه العظيم

الشكر والتقدير

نحمد الله عز وجل الذي وفقنا في إتمام هذا البحث العلمي ، والذي ألهمنا الصحة والعافية والعزيمة نحمد الله حمدا كثيرا

نقدم الشكر إلى اللذين أرادو لنا أن نصل إلى أفضل الدرجات لنقول لهم ها قد وصلنا بحمد الله وتوفيق منه

نتقدم بجزيل الشكر والتقدير والعرفان إلى الاستاد الدكتور المشرف - صلاح الفيتوري كرواط - علي كل ما قدمه لنا من توجيهات ومعلومات قيمة ساهمت في إثراء موضوع دراستنا في جوانبها المختلفة ، كما نتقدم بجزيل الشكر إلى أعضاء الجنة المناقشة الموقرة ، وإلى الرئيس القسم علم الاجتماع وإلى كل دكاترتنا وأساتذتنا على كل ما قدموه لنا من اجل الحصول على درجة الليسانس في علم الاجتماع.

ولكم كل الود والتقدير

الباحثون

الإهداء

إليهن اللاتي ساعدتنا في صلاتهن ودعائهن .... إلى من سهرنا الليالي لتنير دربنا

إلي من تشاركنا أفراحنا وأحزاننا.... إلى نبوع العطف والحنان

إلى أجمل ابتسامه في حياتنا ... إلى أروع أمهات في الوجود

أمهاتنا الغاليات

إلى من علمنا أن الدنيا كفاح.... وسلاحها العلم والمعرفة

إلى الذين لم يبدلوا علينا بأي شيء.... إلى من سعى لأجل راحتنا ونجاحنا

إلى أعظم واعز رجال في الكون

أبائنا الغاليين

إلى رفقاء دربنا وبكم نسمو ونرتقي نحو المعال أسند نتكئ عليهم

إخوتنا أخواتنا

إلى اللذين ما انفكوا يوما في تقديم العون والمساعدة في أحلك الظروف

أصدقائنا الأفياء

إلى كل من ساهم في انجاز هذا العمل المتواضع نهديكم بحثنا المتواضع

فهرس المحتويات

ث	الموضـــــــوع	الصفحـــــة
1	الآية القرانية	أ
2	الشكر والتقدير	ب
3	الإهداء	ج
4	الفهرس والمحتوي	د
5	المقدمة	1
	الفصـــــل الأول	
6	مشكلة البحث	3
7	أهمية البحث	4
8	أهداف البحث	5
9	تساؤلات البحث	6
10	مفاهيم ومصطلحات البحث	6
	الفصـــــل الثاني	
11	مفهوم الضبط الاجتماعي	10
12	تعريف الضبط الاجتماعي	10
13	تعريف علماء الاجتماع للضبط	11
14	أراء علماء الاجتماع في الضبط الاجتماعي	12
15	أهمية الضبط الاجتماعي وتطور الاهتمام به	13
16	أهم دراسة للضبط الاجتماعي	15
17	المراحل التي مر بها الضبط الاجتماعي	16
18	فاعلية الضبط الاجتماعي	16
19	أغراض الضبط الاجتماعي	16
20	الضبط ضرورة اجتماعية	17
21	أنواع الضبط الاجتماعي	18
22	وسائل الضبط الاجتماعي	19
	الفصل الثالث	
23	النظريات العلمية المفسرة للبحث	31
24	الدراسات السابقة	36
	الفصل الرابع	
25	نتائج	41
26	التوصيات	42
27	الخاتمة	43
28	المراجع	44

المقدمة :

الجريمة مشكلة اجتماعية خطيرة واجهت المجتمع الإنساني منذ أن كان مكون من بضع أفرد ولم تفلح الجهود الإنسانية عبر مراحل التاريخ في القضاء عليها ، وتعتبر فكرة الضبط الاجتماعي موضوعا رئيسيا في تراث العلوم الاجتماعية ، وخاصة علم الاجتماع ، فالإنسان بطبيعته مخلوق اجتماعي لا يستطيع العيش وحيدا ولا بد له أن ينتمي إلى جماعة يستمد منها القوة والأمن ، هذه الجماعة يؤسس أفرادها فيما بينهم علاقات ويتعاونون من اجل الدفاع عن أنفسهم وتحقيق أهدافهم ومن هنا نشأت الضرورة الاجتماعية لضبط تصرفاتهم والسيطرة على مختلف الأنشطة التي يمارسونها بهدف تنظيم شؤون حياتهم .

وتساهم وسائل الضبط الاجتماعي في استقرار النظام الاجتماعي وأساس الحياة الاجتماعية لضمان أمنها في الحفاظ على البناء الاجتماعي في المجتمع ، وقد قسمت فصول البحث أربعة فصول تضمنت الآتي : الفصل الأول : تحديد المشكلة الدراسية وأهمية الدراسة وأهداف الدراسة والتساؤلات الدراسة ومفاهيم ومصطلحات الدراسة .

الفصل الأول

- مشكلة البحث
- أهمية البحث
- أهداف البحث
- تساؤلات البحث
- مفاهيم ومصطلحات البحث

مشكلة البحث :-

تمثل الجريمة مشكلة في المجتمعات مند بداية تكوينها حتي يومنا الحاضر ، قد بدأت الجريمة مع بديات الإنسان على الأرض ولعل أول جريمة وقعت كانت قتل قابيل لهابيل على أثر خلاف وقع بينهما وتمت الجريمة مع نمو المجتمعات وتطورت مع تطور المجتمعات وكلما تقدمت المجتمعات وتطورت بالتالي أساليب الجريمة والأجرام وتعددت ألوانها .

وقد تعددت الدراسات واختلفت حول تفسير ظاهرة الجريمة والأجرام والسلوم ألأجرامي فمنها ما يرجع إلى عوامل اجتماعية ومنها ما يرجع إلى عوامل بيئية وغيرها ولا تزال الدراسات تبحث عن أسبابها وتفسيرها .

إلى أن ظهور بالمستوى والشدة التي تظهر عليها في الوقت الحاضر ، إنما يأتي نتيجة لتطور الظروف المتشابكة والمعقدة اجتماعياً وسياسياً واقتصادياً وغيرها ، ويعد السلوك الإجرامي مشكلة تتعدد أبعادها وتداخل فيها العوامل البيولوجية و النفسية والاجتماعية كما أنها تضم مجموعة كبيرة من الأفعال ، فرغم وجود الكثير من الضوابط الاجتماعية إلا أنها تزداد معا مستوى التطور الاقتصادي والاجتماعي الحاصل في المجتمع ، ومن هنا تظهر أهمية الضبط الاجتماعي والدور الذي يمكن أن يقوم به في مجال الحد من الجريمة .

فالضبط الاجتماعي نظام قديم عرفته البشرية ، فكما يذكر قاموس علم الاجتماع أن اغلب علماء الاجتماع يستخدمون مصطلح الضبط للإشارة إلى أن سلوك الفرد وأفعاله محدودة بالجماعات المحلية منها والمجتمع الكبير الذي يعد عضو فيه .

أم الوسائل التي تحقق امتثال الأفراد لقواعد المجتمع فهي عناصر ذات طبيعة اجتماعية ، فكما هو معلوم أن الإنسان تتملكه حملة من الغرائز قد تكون في بعض الأحيان متضاربة ومتناقضة ، ومن ضرورة وجود الضوابط الاجتماعية بين الأفراد في المجتمع من اجل إشباع حاجاتهم ، ولضمان استقرار المجتمع واستمراره ، إذا أن من طبيعة النفس الإنسانية التأثر بالغرائز المختلفة التي تسيطر على سلوكه وتنزح به عن طريق السوي ، إذا لم يجد الوسيلة الضابطة لسلوكه ، ولهذا فإن الضبط الاجتماعي عملية قيمة لها دورها القوي والفعال وتوفير الرقابة على الفرد والمجتمع .

أهمية البحث :-

تمكن أهمية الدراسة في الاتي :ـ

1- تمكن أهمية الضبط الاجتماعي في أنه ضروري لتنظيم معاملات وعلاقات الأفراد مع بعضهم البعض، ووسيلة لتدعيم النظام والقضاء على الفوضى والجنوح في الجماعة.
2- 2- تبرز أهمية الضبط الاجتماعي في مراقبة من يحاول العبث بالقوانين والقيم العادات والأعراف والدين والأخلاق التي وضعها المجتمع.
3- تمكن أهمية الضبط الاجتماعي في تحقيق التوازن والاستقرار في المجتمع، إذ لا يوجد مجتمع في حالت توازن واستقرار دون أن تكون خلفه ضوابط تعمل على تحقيق ذلك.
4- تمكن أهمية الضبط الاجتماعي بتنظيم العلاقات بين الأفراد والمعاملة فيما بينهم ، ويعد وسيلة مثلى لتطبيق الأنظمة والتخلص من الفوضى.
5- تمكن أهمية الضبط الاجتماعي على معاقبة مخالفي القوانين والضوابط الاجتماعية وسد هده الثغرات بما يطبقه بحقهم من عقوبات.

أهداف البحث :ـ

تهدف الدراسة إلى:

1- التعرف على أهم وسائل الضبط الاجتماعي .
2- التعرف على الآليات التي يتم من خلالها ضبط وتوجيه المجتمع .
3- إبراز مدى أهمية الضبط الاجتماعي من خلال وسائله المختلفة في الجانب الوقائي قبل وقوع الجريمة .
4- محاولة تقديم بعض الاقتراحات بخصوص إجراء بعض التعديلات في الوسائل التقليدية التي تعتمدها المجتمعات في سبيل التصدي للجريمة والوقاية منها .
5- أبراز دور المؤسسات الإعلامية في إكساب الأفراد الضبط الاجتماعي في الوقاية من الجريمة .

تساؤلات البحث

التساؤلات العامة ما هو للضبط الاجتماعي ؟

1- هل تساهم وسائل الضبط الاجتماعي في الحد من الجريمة ؟

2- ما هي الآليات التي يتم من خلالها ضبط و توجيه المجتمع ؟

3- كيف يكون دور مؤسسات الإعلام في اكتساب الإفراد الضبط الاجتماعي في الواقعية من الجريمة ؟

4- هل يساهم الضبط الاجتماعي فعلا في الحد من السلوك الإجرامي ؟

5- ما هي الاقتراحات التي قدمت بخصوص التعديلات في الوسائل الضبط التقليدية التي يعتمدها المجتمعات و التي تساعد في التصدي للجريمة و الوقاية منها ؟

مفاهيم و مصطلحات البحث :-

الضبط الاجتماعي (social Control)

هو جميع الوسائل و الممارسات الرسمية أو غير الرسمية المطبقة داخل مجتمع أو مجموعة اجتماعية بحيث يتصرف أعضاؤها وفقا للمعايير السائدة في المجتمع أو المجموعة بهدف ضمان النظام الاجتماعي و احترام نظام القيم المشتركة .(1)

1-مصلح الصالح ، الضبط الاجتماعي ، مؤسسة الارواق للنشر والتوزيع ، عمان '2OO4م، ص 24

الضبط الاجتماعي الرسمي :

يتضمن الضبط الاجتماعي الذي تقوم به السلطات المحلية و الحكومية و الشرطة و الجيش ، تستخدم الحكومة القوانين و المحاكم لممارسة الرقابة الاجتماعية (1).

الضبط الاجتماعي الغير الرسمي :

يتضمن الضبط الاجتماعي غير الرسمي الامتثال لمعايير وقيم المجتمع بالإضافة إلى بني نظام معتمد ثم تعلمه من خلال عملية التنشئة الاجتماعية (2).

الجريمة (crime)

هي الفعل الذي يتم ارتكابه ويكون فيه خروج على القانون ، أي انه سلوك غير ايجابي وغير مقبول في المجتمع(3).

القيم (Value)

بأنها جمع لكلمة قيمة وهى الشئ ذو المقدار أو الثمن ، تعرف اصطلاحا بأنها مجموعة من الصفات الأخلاقية التي يتميز فيها البشر و تقوم الحياة الاجتماعية عليها(4).

1- مصلح الصالح ، الضبط الاجتماعي ، مرجع سبق ذكره ص 26.

2- أمل عبد الحميد ،الضبط الاجتماعي الغير الرسمي بين النمط المثلي والنمط الواقعي 'el991، ص22.

3- اسماء التوجري، الخصائص الاجتماعية و الاقتصادية للعائدات للجريمة،ط1، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية،2011م ، ص 36.

4- مانع بن محمد المانع، القيم بين الإسلام و الغرب،ط1،دار الفضيلة،الرياض،2005م،15

العرف (Custom)

العرف هو ما تعارف عليه الناس وهو مجموعة من المعايير أو المفاهيم لاجتماعية أو المقاييس المتفق عليها أو المنصوص عليها أو المقبولة بشكل عام ، والتي كثيرا ما تأتي في صورة عادة(1).

العادات (habits)

العادات هي أعراف يتوارثها الأجيال لتصبح جزءا من عقيدتهم ،و تستمر ما دامت تتعلق بالمعتقدات على أنها موروث ثقافي ، فهي تعبير عن معتقد معين (2).

التقاليد (tradition)

هي مجموعه من القواعد و السلوكيات التي تنتج عن اتفاق مجموعة من الأشخاص و تستمد قوتها من المجتمع ، و تدل على الأفعال الماضية القديمة الممتدة عبر الزمن ، والحكم المتراكمة التي مر بها المجتمع وبتناقلها الخلف عن السلف جيلا بعد جيل، و هي عادات اجتماعية استمرت فترات طويلة حتى أصبحت تقليده (3).

الأسرة (family)

أنها رابط اجتماعي تجمع بين شخصين أو أكثر بروابط القرابة ، أو التبني ، وهي تبدأ وبالزواج ثم إنجاب الأطفال أو تبنيهم ، و فيها يهتم الأبويين برعاية أطفالهم وتوفير حاجاتهم المختلفة(4).

1-فوزية دياب ،القيم و العادات ،دار الكتب العربية للطباعة و النشر، القاهرة ،بدون ذكر سنة،ص34.
2-نفس المرجع ص 37.
3-أديب أبي الطاهر، عادات الشعوب و تقاليدها،ط1،دار الشواف ،الرياض vo,p199344
4نفس المرجع ص 52

الفصل الثاني:

الإطار النظري والدراسات السابقة

- مفهوم الضبط الاجتماعي
- تعريف الضبط الاجتماعي
- تعاريف علماء الاجتماع للضبط الاجتماعي
- آراء علماء الاجتماع في الضبط الاجتماعي
- أهمية الضبط الاجتماعي وتطور الاهتمام به
- أهم دراسة للضبط الاجتماعي

المراحل التي يمر بها الضبط الاجتماعي

- فاعلية الضبط الاجتماعي
- أغراض الضبط الاجتماعي.
- الضبط ضرورة اجتماعية.
- أنواع الضبط الاجتماعي:
- وسائل الضبط الاجتماعي.

- **مفهوم الضبط الاجتماعي**:

لا يزال موضوع الضبط الاجتماعي يعاني كثيرا من الخلط والغموض ويرجع ذلك بالدرجة الأولى إلى اختلاف العلماء أنفسهم في مسألة تحديدهم لمفهوم الضبط الاجتماعي وعدم اتفاقهم على تعريف واضح محدد له وكذلك عدم اتفاقهم على ميدان الضبط الاجتماعي وحدوده بوصفه عملية تنطوي على الكثير من المضامين والمفاهيم التي تتدخل في تحديد أبعاده ووظائفه بالنظر إلى أسسه ومجالاته النظرية والعلمية.

كما يرى أن الإنسان بحاجة إلى سلطة ضابطة لسلوكه الاجتماعي وان عمران المدن بحاجة إلى تدخل ذوي الشأن والسلطات من اجل فاعلية النوازع وحماية المنشآت ووسائل الضبط التي تخفف هذه الغاية تتمثل في الدين والقانون والأعراف والعادات والتقاليد(1).

كما يشير مفهوم الضبط الاجتماعي إلى مجموعة من القيم والمعايير السائدة في المجتمع والتي تمكن من خلالها التحكم في التوترات والصراعات التي تحدث بين الأفراد حتى تمكنهم من تعنيف التماسك والتواصل بين الأفراد والجماعات.

- **تعريف الضبط الاجتماعي** :

يقصد بالضبط الاجتماعي ، هو ذلك الجهد الذي يقوم به الناس لإنجاز وتحقيق أهداف معينة وإشباع حاجات بشرية ضرورية (2).

1- الخطيب محمد شحات وأخرون أصول التربية الإسلامية دار الخريجي للنشر والتوزيع (1959) ص 530

3- إبراهيم ابو الغار علم الاجتماع القانوني والضبط الاجتماعي مكتبة الشرق ، القاهرة 1985 ص 215.

والضبط الاجتماعي في معناه العام هو العمليات والإجراءات المقصودة

والغير مقصودة التي يتخذها مجتمع ما أو جزء من هذا المجتمع لمراقبة سلوك الأفراد فيه ومن أنهم يتصرفون وفقا للمعايير والقيم أو النظم التي رسمت لهم ويرتبط الضبط الاجتماعي في المجتمع الحديث بالرأي العام ، وبالحكومة عن طريق القانون ، أما في المجتمعات التقليدية فتساهم الأنماط الاجتماعية كالعادات الشعبية والعرف بدور كبير في الضبط الاجتماعي .

• تعريف علماء الاجتماع للضبط الاجتماعي:

- يعرفه "جورج جورفيتش":

بأنه مجموعة من النماذج الثقافية والرموز الجمعية والمعاني الروحية المشتركة والقيم والأفكار والمثل وكذلك الأفعال والعمليات المتصلة بها مباشرة والتي يستطيع بها المجتمع والمجموعة وكل فرد يقضي على الصراع والضيق الحادتين بداخله عن طريق اتزان مؤقت وان تجد خطوات نحو جهود مبتكرة ذات آثار فعالة[1].

- بول لاندر:

هو سلسلة من العمليات الاجتماعية التي تجعل الفرد مسئولا تجاه المجتمع وتقييم التنظيم الاجتماعي[2].

- جوزيف روسك :

الضبط الاجتماعي انه لفظ عام يشير إلى تلك العمليات التي يتم بمقتضاها تعليم الأفراد قيما وأساليب معينة أو استمالتهم إليها او إكراههم على الانصياع[3].

1- سمير نعيم احمد : علم الاجتماع القانونى /القاهرة دار المعارف ط2، 1982 ص35

2- مرجع سابق ص36

3- مرجع سابق 37.

- بيت روجر :

بأنه لفظ عام يشير إلى مختلف الأساليب التي سيتخذها المجتمع لإجبار أفراده المتمردين على العودة إلى الانصياع لمعايير المجتمع[1].

- كوهن:

فيعرفه بأنه لفظ يشير إلى العمليات الاجتماعية والبناءات التي تتجه لمنع الانحراف او الحد منه وهو يرى انه شيء يفعله الناس باعتباره محدد لفعل اي شيء اتجاه الانحراف أيا كان هذا الإجراء(2).

- بارسونز:

فيعرف الضبط الاجتماعي بأنه يتمثل في إعادة التوازن في النسق بواسطة قوى محيطة به هي آليات الضبط الاجتماعي وتفترض هذا التوازن تكامل الفعل مع أنماط ومعياريه في النسق التي اكتست الصفة التضامنية بدرجة كبيرة أو صغيرة(3).

آراء علماء الاجتماع في الضبط الاجتماعي:-

" إلى جماعة أخرى وغالبا ما يكون ذلك أساسا في تنظيم حياة.

أجييرين ونيمكون

"يذهب "إلى أن بعض دارسي علم الاجتماع يستخدمون مصطلح الضبط الاجتماعي بطريقة أكثر عمومية فيجعلونه بمثابة شعور بالقهر للتعبير عن ما يعاني بالفعل الاجتماعي. إن الجماعة الإنسانية عامة تحديد العوامل المنبثقة من داخلها نحو الامتثال حيث يثير عدم الامتثال الى سخط أعضاء الجماعة ككل وتمارس الجماعة نوعا من الضغط متمثلا في الخضوع إلى المعايير في اتخاذ مخرجات نحو التسلخ او الانتقال من داخل الجماعة(4).

1- سمير نعيم احمد : علم الاجتماع القائوني /القاهرة دار المعارف ط2، 1982 ص37

2- المرجع السابق ص36 .

3- لرجع السبق ص39.

4- اجيرين ونيمكون ترجمة على احمد عيسى ، المجتمع ،مكتبة النهضة العربية 1961م ص 273

تالكوت بارسونز:

يذهب إلى أن نظرية الضبط الاجتماعي إنما هي ملاحظة نظرية لاتجاه السلوك المنحرف وتحليل النسق الاجتماعي إلى مختلف العمليات الاجتماعية الاضطرارية حيث يبين هذا التحليل اتجاهات الانحراف المتعددة (1).

ماكفيو و بتج :

يعرف الضبط الاجتماعي على انه الطريقة التي يتطابق بها النظام الاجتماعي كله ويحفظ هيكله ، ثم كيفية وقوعه بصفة عامة كعامل للموازنة في حالات التغيير وكل عرف اجتماعي وكل مظهر من مظاهر السلوك العام هو بدرجة ما وسيلة للضبط الاجتماعي ، وحتى ابسط قواعد السلوك أو أتفه مظاهر التقاليد يصاحبها فكرة كونها تبقى آداب السلوك العام إنما في الحقيقة آداب سلوك عام تظهر بمظهر أدوات الضبط الاجتماعي(2).

• أهمية الضبط الاجتماعي وتطور الاهتمام به.

لقد نال موضوع الضبط الاجتماعي عناية كثير من علماء الاجتماع مند أن قرر ((ابن خلدون)) أن الضبط الاجتماعي أساس للحياة الاجتماعية وضمان أمنها واستمرار بقاءها.

ومن العلماء الذين ساهموا في دراسة علمية الضبط الاجتماعي والاجتماع القانوني بمونتسكيو (MONTESQUIEU) في كتابه روح القانون حيث أشار إلى أن لكل مجتمع قانونه الذي يلاءم بيئته الطبيعية والاجتماعية اي انه أكد العلاقة بين القانون

1-محمد عوض عبد السلام ،الفعل الاجتماعي عند تالكوت بارسونر ، مكتب المعارف الحديثة ،القاهرة p1993، ص153

2-ماكفير وبيتح ، نسح وترجمة على احمد عيسى المجتمع ،مكتبة النهضة العربية .1961 م،ص273

والضبط والظواهر الاجتماعية والنظم وينبثق من هذه العلاقة روح عامة تؤثر في السلوك الاجتماعي وتضبط التصرفات وتؤثر في المؤسسات والمنظمات الاجتماعية والقانونية وقد زاد الاهتمام بموضوع الضبط الاجتماعي على يد عالم الاجتماع الأمريكي ادوارد روسEDWARD ROSS ألدى أكد على اهمية الضبط الاجتماعي في الحياة الاجتماعية وحفظ كيان المجتمع .

تم تطورت دراسة الضبط في الفترة الأخيرة بازدياد الأبحاث التي أجريت على الجماعات وعمليات التفاعل الاجتماعي تمخضت به من إبراز لموضوعات جديدة في علم الاجتماع ، كمستويات الفعل الاجتماعي والمعايير الاجتماعية ، والقيم والقواعد العامة للسلوك وحسب رأي علماء الاجتماع ان الضبط الاجتماعي أصبح في الواقع مرادفا للتنظيم الاجتماعي ORGANIZATION SOCIAL علي أساس أن التنظيم الاجتماعي يشير إلى القيود والأنماط كافة ، التي يتولد منها الأنماط والتنظيم الاجتماعي ، وان كان الضبط الاجتماعي يقتصر في أكثر إشكالية شيوعا، على التأثير الناجم عن الأجهزة الرسمية كما اهتم علماء الاجتماع يربط الضبط الاجتماعي ربطا وثيقا بالثقافة وجعلوا الكثير من دراسات الضبط الاجتماعي بعيدا عن علم اجتماع الثقافية مثال ذلك GORFETCH ير أن الضبط هو مجموعة من الأنماط الثقافية التي يعتمد عليها المجتمع عامة في ضبط التوتر والصراع ، فالضبط إذا وسيلة اجتماعية أو ثقافية تفرض قيودا منظمة على السلوك الفردي أو الجماعي لجعله مسايرا لقيم المجتمع وتقاليده(1).

1-مصلح الصالح ، الضبط الاجتماعي ، مرجع سبق ذكره ص 63

• أهم دراسة الضبط الاجتماعي :

نجد أن دراسة ادوارد روس سنة 1951م في موضوع الضبط الاجتماعي التي أبرز فيه أهميته في ميدان علم النفس الاجتماعي تتم نشرها على شكل مقالات في المجلة الأمريكية ما بين 1898-1896 م ، ثم جمعها ونسقها وعملها على شكل كتاب يحمل عنوان الضبط الاجتماعي تم نشره سنة (1901م) وقد جاءت دراسة مترجمة لنظرية المحاكاة " لجيرائيل تارد " عالم اجتماع فرنسي قديم، وليس هذا فحسب بل ظهر """روس "" في مؤلفه متأثرا بنظرية الغرائز موضحا فيه أن العامل البيولوجي وحده غير كاف لتنظيم المجتمع البشري ، وقد ميز أيضا بين نوعين من الضوابط إذ قال بان هناك قيود تقيد الأشخاص وعادة ما تظهر على شكل رأي وقانوني وديني ، والنوع الثاني يمثل مظاهر الرغبة العامة.

وقد عرف الضبط الاجتماعي إذ يقول : أن النظام في المجتمع لا يعتبر سلوكا غريزيا أو تلقائيا ، وإنما نشأ نتيجة للضبط الاجتماعي.

يقول أيضا بأنه ذلك النمط من الضغط الذي يمارسه المجتمع على أفراده من اجل المحافظة على النظام ومسايرة القواعد والأحكام المتعارف عليه أو الموضوعة.

ويعرفه أيضا : بأنه التسلط الاجتماعي المتعمد على الفرد الذي يهدف الى تحقيق وظيفة ما في حياة المجتمع(1).

1- نعين خليل العمران ، الضبط الاجتماعي ، دار الشروق النطر والتوزيع ، عمان ، 2006 م ،ص 26

المراحل التي مر بها الضبط الاجتماعي :

حسب جيروم داود" فالضبط الاجتماعي مر بمرحلتين مختلفتين هما :

المرحلة الأولى : وهي المرحلة التي كانت فيها السلطة التي تقرر الضبط والرقابة سلطة أبوية إذا كانت السلطة المسيطرة على كل تنظيم ينحصر في شخص واحد أو جماعة صغيرة من الأشخاص كانت موقف هؤلاء من الأعضاء موقف واحد

المرحلة الثانية : وهي المرحلة التي أصبحت فيها السلطة المسيطرة على التنظيم سلطة اجتماعية وذلك عندما بدأ العدد الأكبر في التقرير بأنفسهم ما يحقق أهدافهم ، وهذا يتمثل في القوانين والقواعد والأنشطة المختلفة (1).

فاعلية الضبط الاجتماعي:

فاعلية الضبط الاجتماعي تتوقف على أدواته المختلفة ، أي انه كلما زادت هذه الأدوات نفاذ إلى الأفراد و اصطنعت بالطابع الرادع في كثير الأحيان ، ظهرت آثار الضبط الاجتماعي ذات الطابع العام ، ويدعم أيضا أنصار هذا الاتجاه موقفهم بقولهم إننا نريد وسائل ضبط في المجتمع الحديث لها قوة القهر والالتزام التي كانت للوسائل العرفية في المجتمعات(2).

أغراض الضبط الاجتماعي:

يميز **جوزيف زوبك** بين ثلاثة أغراض للضبط الاجتماعي:

1- مصلح لصالح ، الضبط الاجتماعي ، مرجع سبق لكره ،مر96

2- محمد عاطف غيت اموس علم الاجتماع، دار المعارف الجامعية، الإسكندرية،2004م،مر400

- **أغراض استغلالية :** في هذه الحالة يهدف الضبط الاجتماعي إلى تحقيق مصلحة خاصة لمجموعة ما بطريقة مباشرة ويضرب "روسك" لذلك مثلا لما تلجا إليه الشركات الصناعية من أساليب دعائية وإعلانية من أجل استمالة الناس والضغط عليهم لشراء منتجهم.

- **أغراض تنظيمية :** تعتمد على الرغبة في المحافظة على السلوك التقليدي المعتاد ومحاولة عدم المساس أو أحداث تغيير فيه أي.

- **أغراض إبداعية أو بناء:** تهدف إلى تحقيق تغيير اجتماعي ما تعتقد القوة الممارسة للضبط انه مقيد أو بناء

الضبط ضرورة اجتماعية :

الإنسان بطبيعته اجتماعي لا يستطيع العيش وحيدا، ولابد ان ينتمي إلى جماعة يستمد منها القوة والأمن الطمأنينة ، ويسهم مع الآخرين في تحقيق الخير والمعيشة الكريمة، وقد بدأت المجتمعات البشرية بمجتمع العائلة تم توسعت إلى مجتمع القبيلة ومجتمع القبيله ومجتمع القرية ومجتمع المدينة ، حتى أصبحت مجتمعات قومية ، وترتكز المجتمعات في بنيتها على العناصر التالية :قيم أخلاقية يؤمن بها أفراد المجتمع وتمثل الأهداف التي يسعون إلى تحقيقها ترجمة قيم الجماعة إلى أنظمة وقوانين وأعراف تلتزم بها الجماعة في نشاطهم وسلوكهم ويعتبرون من يخالفهم مذنبا يستحق العقاب(2).

---

1 سمير نعيم احمد، لم الاجتماع النانوني،مرجع سق نكره،ص41

2نفس المرجع ص (42-41)

وفي كل جماعة من الجماعات تنشا طائفة من الأفعال والممارسات والإجراءات والطرق التي يزاولها الأفراد لتنظيم أحوالهم والتعبير عن أفكارهم وما يجول في مشاعرهم ولتحقيق الغايات التي يسعون إليها .

أنواع الضبط الاجتماعي :

أولا : الضبط الاجتماعي السلبي :

الضوابط في هذا النوع من الضبط الاجتماعي يكون الاعتماد على العقاب كوسيلة رئيسية لتحقيق الضبط الاجتماعي وفي هذه العواقب التهديد بالموت أو الإعدام او السجن والغرامة وما إلى ذلك وصولا إلى العادات الشعبية التي يتحمل من يخالفها عقوبة السخرية أو الاستهجان الاجتماعي أو رفض الجماعة له.

ويمكن أن تكون صورة الضبط الاجتماعي السلبي رسمية أو غير رسمية

وتعتبر في كلتا الحالتين مرفوضة ، لأن الفرد يمثل لها بهدف تحاشي النتائج غير المرغوبة ، إذ حاول الاعتداء عليها أو حرقها ، وهذا النوع من الضبط الاجتماعي له أهمية كبيرة في حياة المجتمعات ، إذ لا يخفى أن في كل مجتمع من المجتمعات من يميل إلى الخروج على الضوابط الاجتماعية العامة، ووجود الروادع العقابية من شأنه أن يحدد أو يقلل أو يضيق قاعدة هؤلاء الميالين نحو الخروج على الاجتماعية العامة (1).

1حمد عاطف، مرجع سبق ذكره ص 419

ثانيا: الضبط الاجتماعي الايجابي :-

إن هذا النوع يعتمد على دافعية الفرد الايجابية محو الامتثال أو المسايرة ، يدعم هذا النوع من الضبط عن طريق تعزيز المكافآت التي تتفاوت من المنح المادي الملموسة إلى الاستحسان و التأثير الاجتماعي ، على أن صورة الضبط الاجتماعي الايجابي الأساسية تعتمد على إستدماج الفرد للمعايير الاجتماعية و القيم و توقعات الدور من خلال عملية التنشئة الاجتماعية.

إن علاقة الضبط الاجتماعي بالانحراف ليس من اليسير تحديدها في صورة منطقية متسقة ، وإنما يمكن الإشارة إليها من بعيد بواسطة قيم الإستراتيجية يعمل الضبط الاجتماعي على تحقيقها(1).

وكذلك توجد مجموعة وسائل وظيفية بديلة موصلة إليها

وسائل الضبط الاجتماعي:

إن الضبط الاجتماعي في أي مجتمع من المجتمعات لابد أن يعتمد على منظومة قيمته تكون عناصرها ذات اثر و قدرة على الترسيخ أسس الضبط الاجتماعي بين أفراد المجتمع، ولقد اعتمدت المجتمعات الإنسانية على قوة هذه العناصر وأثرها في تدعيم بناء الضبط الاجتماعي ، ومع أن عناصر الضبط الاجتماعي كلها مهمة.

وبغية الوصول إلى معرفة أكثر دقة ووضوحا سنحاول تسليط الضوء على عناصر الضبط الاجتماعي وماهيتها وعلاقة كل مفردة ببقية المفردات وعلاقة هذه العناصر تأثيرها في الضبط الاجتماعي .

1- احمد خشاب، لاجتماع الديني، معنية القاهرة لحديثة ، لقاهرة ،1959م، ص 90

أولا : وسائل الضبط الاجتماعي الرسمية

1/ الدين :

يعد الدين عنصرا مهما من عناصر الضبط الاجتماعي ينبغي وضعه في الاعتبار حتى تتم عملية فهم التاريخ وعملية التغيير الاجتماعي ، فهو (أي الدين) أكثر من كونه مذهبا أو عقيدة أو يمثل طقوسا وفرائض دينية ، بل هو أصل كل الأفكار الأساسية في الفكر والاعتقاد الإنساني.

، و لقد عرف الفيلسوف الألماني كانت KANT " الدين بأنه : هو الشعور بواجبنا من حيث كونه قائما على أوامر إلهية سامية(1) ، أما علماء الاجتماع فهم يرون انه يمثل ضرورة أخلاقية تحتمها .

أن ينمو ويقوى ويصبح مميزا حاجة الفرد إلى الضبط ، فهو يساعد في كبح جناح غرائزه والسيطرة على أنانيته حيث إن القيم التي يتضمنها الدين كالخير والعمل والسلام ، مما يعين الفرد على تقبل التضحية في سبيل الأخرين و مغالبة النفس.

ويتفق مع التعريف السابق بالمعنى التعريف الذي أورده الدكتور عاطف غيث حيث يقول " إن الدين هو نسق المعتقدات والممارسات والتنظيمات تشكل الجانب الأخلاقي للمسلك ، والمعتقدات الدينية هي تفسيرات أو تأويلات للخيرة المباشرة بالرجوع إلى البناء المطلق للعلم ، والسلوك الديني سلوك مقدس ، وطقوس تفرض على الشخص ممارسات مقننة تحدد علاقة الشخص بالقوة العلياء ، والتنظيم الديني يشير إلى عفوية الأفراد المؤمنين بمجتمع معين

1- حسين السعاتى، علم الاجتماع القانون،ط2، مكتبة الانجلو المصرية ،لقاهرة ،ص 60

،ويرى ماكس فيبر : إن الدين يتضمن بالضرورة جانبا أخلاقيا ، و أن الأخلاقيات الدينية هي نتاج التفاعل بين الموجهات الدينية الرسمية والظروف الاجتماعية"

هناك بعض الباحثين يعطون للدين أهمية إضافية على بقية عناصر الضبط الاجتماعي ويفسر ذلك العالم مموريد جنزبرج بان محيط القانون ضيق محدود في مراحل تكوينه الأولى التي لا يمكن تمييز بعضها البعض كما هي في بعض الحكومات الدينية .

وبذلك يكون لدين دور مهم في إعطاء فرصة للقانون ، كذلك بقية عناصر الضبط الاجتماعي قائما بذاته يعمل جنبا إلى جنب مع بقية منظومة أو عناصر الضبط الاجتماعيه (2).

ومما تجدر الإشارة إليه انه على الرغم من كون هذه المنظومة القيمة المتكونة من عناصر الأعراف والقيم والقانون والدين تعمل مع بعضها البعض مجتمعة ، أو منفردة على تقوية أواصر العلاقات الاجتماعية وتحافظ على المجتمع من خلال ما تؤدي به من ضبط اجتماعي فإنه ليس يخاف أن لكل فترة زمنية أو مرحلة اجتماعية لها من المتطلبات ما يجعل احد هذه العناصر في المقدمة أو المسئول الأكبر أو الأكثر أهمية فيما يخص الضبط الاجتماعيه (3).

ولعل تلقين النشء الجديد وتدريبه على احترام والالتزام بالضوابط القيمة كالأعراف والتقاليد الاجتماعية والقانون والدين له الأثر الأكبر في الحفاظ على المجتمع .

1- حسين السعاتي ، علم الأجتماع النانون ،مرجع سق ذكره ص 61

2- احمد الخشاب، طم الاجتماع الديني ، مرجع سبق ذكره ، ص 92

3- معمد عاطف غيت ، قاموس لم الاجتماع ، مرجع سبق ذكر، ،ص382

2/القانون :

القانون كلمة غير عربية مشتقة من كلمة يونانية الأصل، ومعناها الشائع عبارة عن العرف أو القواعد الاجتماعية العامة ولذلك كانت الأصول بهذا المعنى اقرب إلى القانون مضمونه من حيث الإلزام ، فنحن إذ نقول أن ، الأصول أن نفعل كذا وكذا إنما نعني انه يجب فعل ذلك بناء على قاعدة اجتماعية عامة تعارف الناس عليها في المجتمع وتؤدي كلمة القانون في اللغات الأجنبية معنيين ، احدهما موضوعي ، وهو القانون بمعناه المعروف ، والثاني ذاتي وهو العدل أو الصواب".

ويعد القانون احد العناصر المهمة في الضبط الاجتماعي وذلك لأنه يعمل على تقنين وتنظيم السلوك الإنساني ، وتقوم السلطة الرسمية العامة السياسية بفرضه - أي القانون وكذلك تفسيره ، وقد يكون من بين ما يميز القانون عن بقية العناصر الأخرى المساهمة في عملية الضبط الاجتماعي أن القانون كما يفهمه المشرعة وفقهاء القانون يدل على أن لا جريمة بلا نص ولا عقوبة بلا قانون وتظهر الحاجة الماسة للقانون كعنصر مهم من عناصر الضبط الاجتماعي(2).

وليس من شك أن المجتمعات تتفاعل فيما بينها بدرجة تطور و رقي النظام القانون الذي يعطي أكثر من مؤشر على استقرار المجتمع وفعالية نظام الضبط الاجتماعي ، إذ لا يمكن أن يرتقي النظام القانون أو القانون في المجتمع تعمه الاضطرابات و الفوضى ، ولذلك نرى وعلى مدار التاريخ انه مني حل الرخاء والاستقرار ظهرت إشراقه مختلف جوانب الحياة .

1- إبراهيم أبو الغفار ، علم الاجتماع القانوني ، مرجع سبق ذكره ، ص 221

3- مصلح لصالح ، الضبط الاجتماعي ، مرجع سبق ذكره ، *189

ثانيا : وسائل الضبط الاجتماعي الغير رسمية:

1- العادات الاجتماعية :

تختلف القواعد السلوكية التي يفرضها المجتمع على أعضائه من مجتمع إلى آخر ، وذلك وفق مجموعة من المعايير التي درجت عنها الجماعة وذلك لتلبية احتياجات الأفراد وتنظيم العلاقات الاجتماعية بينهم ، وهذه الضوابط تكون تلقائية في بداية نشأتها كما تكون محدودة الأبعاد و بسيطة التدابير والإجراءات ، وذات تأثير مباشرة ،وكلما اتسع نطاق الجماعات وتعقد بناءها ووظائفها كلما تعقدت وسائل الضبط فيها ورغم الأهمية التي تكتسبها وسائل الضبط عير الرسمية (التلقائية) وخاصة تلك التي تعتمد على العنف والقوة(1).

والعرف والطرق الشعبية والتقاليد الجماعية والآداب العامة ، فهي صادرة عن البناء الاجتماعي ، حيث أن وظيفتها الضابطة تقوم بمهام الرقابة الاجتماعية التي تقوم مقام السلطة الرسمية.

كما تعرف العادات الاجتماعية أنها صورة من صور السلوك الاجتماعي استمرت فترة طويلة من الزمن واستقرت في مجتمع معين وأصبحت تقليدية ،وهي أساليب للفكر والعمل ترتبط بجماعة فرعية أو بالمجتمع بأسرهم، حيث لا يمكن أن تصور المجتمع بدون عادات اجتماعية ، وهذه العادات ضرورة اجتماعية لتنظيم معاملات الأفراد وضبط علاقاتهم ، وتتضمن هذه العادات الأوامر والنواهي والواجب والجائز والمسموح وغير المسموح ، واللائق وغير اللائق والمستحسن والمستهجن ، أي أنها فإنها لا تحضي بالعناية والاهتمام الجديرين بها من أمثلتها من العادات الاجتماعية .

1- مصلح الصالح ، الضبط الاجتماعي ، مرجع سبق ذكره ،صر191

2- نفس المرجع ،ص 193

تقيد الدوافع الأنانية ، وتكبت الميول العدوانية وتكبح السلوك الاندفاعي ، فأساس العلاقة الاجتماعية هي تلك القيود والضوابط الاجتماعية.

ذات وظيفة تنظيمية ، لأنها توضح أساسا العلاقات الاجتماعية وتقدم للمجتمع قواعد التعامل بين أعضائه وما يتضمنه هذه القواعد من معايير نابعة من تجارب الجماعة.

هنا فان العادات الاجتماعية وما تقدمه من وظائف أساسية في ضبط المجتمع ومن وينظمه تعتبر وسيلة من أقوى الوسائل وأهمها في استقرار المجتمع والمحافظة على كيانه وتماسكه وسلامة بنيانه (1).

2-الأعراف والتقاليد:

من العناصر المهمة في عملية الضبط الاجتماعي أن لكل مجتمع من المجتمعات الإنسانية جملة من الأعراف التي مفردها عرف "CUSTOM" الذي يعني تطبيق أو ممارسة اجتماعية يتعلمها الفرد باعتبارها عادة اجتماعية ويمارسها أفراد المجتمع كافة بوصفها جزء من التقاليد وتفرض عليهم برفض المجتمع لأي فرد الخروج عليها (2).

وبناء على ما ذكر من علاقة الأعراف والتقاليد على أساس أن الأعراف والتقاليد تمتلك صفة الإلزام الرسمي إلا أن لها القوة في الضبط الاجتماعي وما التي كانت لا يجعل اغلب أفراد المجتمع لا يرغبون في تعديلها خشية التعرض للنبذ أو الاحتقار وخصوصا في المجتمعات المحافظة أو التقليدية حيث تكون للأعراف والتقاليد سلطة في النفوس كسلطة القانون.

1- محمد عاطن غيث ، مرجع سبق ذكر، ، ص 439

2- فوزية دياب ، التيم و لعادات ، دار الكتب العربية للطباعة و النشر ، القامرة ، بدون ذكر سنة ،ص 186

العرف :

تعريفه : ويقصد به تكرار سلوك الناس في حالة ملزمة بطريقة معينة مع الاعتقاد بان هذا السلوك ملزم بهم قانونا .

ويتكون العرف من عنصرين :

- عنصر مادي :

الركن المادي للعرف هو اعتياد الناس على نوع من السلوك في خصوص أمر من الأمور حياتهم الاجتماعية ،حيث تنشا بينهم عادة نتيجة إتباعهم لسلوك معين و إطراء العمل له ، فهي عادة لا تفترضها سلطة معينة كما هر الحال بنسبة إلى القانون لا توحي بها جهة معينة كما هو الحال بالنسبة إلى القواعد التي يستقر عليها القضاء و تنشأ مما يضعه الأفراد من القواعد في ضوء الظروف المحيطة بهم، فقد يحصل عدد قليلا من الأشخاص يسلكون في طريق معينة في تنظيم الأمر يعنيهم بوحي من عقولهم و على هذه الظروف التي تحيط بهم ، ثم يتكلم هذا المسلك من غيرهم بحكم غريزة حب التقليد و الميل إلى ما هو مألوف ، و إثارة على غير المألوف ، وهكذا تستقر حتى تصبح ثابتة و يرسخ أثارها في نفوس ، ومن ثم يشطرت في العامة التي يقوم عليها الركن المادي للعرف (1) .

- عنصر معنوي :

هو اعتقاد الناس أن إتباع هذه العادات ملزمة قانونا للعرف ، نوع من العادات التقليدية يشبه التقاليد به من ناحية أنه تقليدي وعرف متوارث وملزم إلا انه تختلف عنها في درجة إلزامه وانتشاره وشموله وعموميته (2).

1- فوزية ديب ، لقيم و العادات ، مرجع سبق ذكر ، ص187

2- نفس الرجع ص 190

فالعرف هو ذلك النوع من العادات الواسعة النطاق في انتشارها التي ليست في مصلحة جماعة بالذات دون غيرها ، بل هي عادات في مصلحة الجماعات كلها تلتقي في جماعة واحدة هي المجتمع أو الأمة.

وقد عرف العلامة الجرجاني " العرف في كتابه "التعريفات " العرف في الاصطلاح هو ما استقر عليه شهادة العقول وتلقته الطبائع بالقبول .

أركان العرف :

1-الركن المادي الاعتيادي :

قوام الركن المادي للعرف هو اعتياد الناس على نوع من السلوك في خصوص أمر من أمور حياتهم الاجتماعية ، حيث تنشا بينهم عادة نتيجة إتباعهم لسلوك معين واطراد العمل له ، فهي مادة لا تفرضها سلطة معينة كما هي الحال بالنسبة إلى القانون ولا توحي بهيا جهة معينة كما هي الحال بالنسبة إلى القواعد التي يستقر عليها القضاء أو الفقه وتنشا مما يضعه الأفراد من قواعد في ضوء الظروف المحيطة بهم ، فقد يحصل أن عددا قليلا من الأشخاص يسلكون طريقة معينة في تنظيم أمر يعنيهم بوحي من عقولهم وعلى هذه الظروف التي تحيط بهم ، تم يتكرر هذا المسلك من غيرهم بحكم غريزة حب التقليد ، والميل إلى ما هو مألوف ، وإيثاره غلى غير المعروف(1).

1- محمد الثتية، مصادر التشريعية الإسلامية ، الديران الوطني ، ص161

وهكذا تستقر حتى تصبح ثابتة ويرسخ أثرها في النفوس ، و من ثم يشترط في العامة التي يقوم عليها الركن المادي المعروف ما يلي:

- يجب أن تكون العادة العامة ، حيث

لا تكون قاصرة على أشخاص معنيين

بالذات وإنما توجه إلى أشخاص بصفاتهم لا بنواتهم ، فقد تكون شاملة لكل إقليم الدولة وقد تقتصر على جهة معينة من هذا الإقليم فيكون العرف حينئذ محليا أو طائفيا.

- يجب أن تكون العادة ثابتة ، ويراد بذلك أن تتبع بطريقة منتظمة على نحو يتوفر فيه معنى الاستقرار ، فلا يتبعها الناس في أوقات ويعدلون عنها في أوقات أخرى (1).

- يشترط في الأخر ألا تكون العادة مخانفة للنظام العام أو الآداب في المجتمع إذ أن العرف الذي ينطوي على هذه المخالفة لا يكون عرفا.

2- الركن المنوي عقيدة الإلزام :

لا يكفي لقيام العرف إن تكون العادة من الشروط التي ذكرناها بل يجب أن يتوفر الركن المادي للعرف ، بمعنى أن يتولد الاعتماد لدى الناس بأن هده العادة ملزمة باعتبار لها جزء مادي توقعه السلطة العامة جبرا على من يخالفها ، شانها في ذلك شأن القاعدة التشريعية يمارسها كذلك لأن سلطة العرف في هذه الحالة تعتبر أقوى من سلطة القانون (2).

1- محمد النقية ، مصدر الشريعة الإسلامية ص 162

2- عبد الكريم زيدان ، الوجيز في أصول الفقه ، دار النهضة العربية ، ص 213

شروط العرف :

ينبغي أن تتوفر في العرف عدة شروط لكي يصبح معمولا به وهي :

1/ أن يكون عاما بين الناس وان يكون الناس على دراية به.

2/ أن يكون قديما منذ فترة طويلة فالعرف لا يعتبر عرفا إلا إذا كان لظهوره مدة زمنية .

3/ أن يكون ثابتا يتبعه الناس بطريقة منظمة .

4/ أن يكون ملزما وهذا الشرط المهم والذي يميز العرف عن العادة.

5/ ألا يكون العرف مخالفا للقانون والنظام العام(1).

سلطة الضبط :

مند تبت العلماء الذين اهتموا بدراسة العرف والعادات والتقاليد اهتماما ملحوظا هو العالم (وليم جراهام) حيث وضع مؤلفه الضخم "الأساليب والطرق الشعبية "، ويعد هذا الكتاب دراسة اجتماعية تحليلية لأهمية العرف.

ولقد تكونت هذه العادات والأعراف والأساليب الشعبية العامة بفعل عدة عوامل أهمها:

على هامش الشعور بطريقة تلقائية عادية ومع مرور الزمن وعن طريق الممارسة والاستمرار لكسب قوة عظيمة وضغطا كبيراً(2).

1- عبد الكريم زيدان ، الوجيزة في اصول النته ، مرجع سبق ذكر، '21404

2- عبد الرزاق السنهوري و احمد طمت ، اصول لنلون ، مطبعة دار التليف و النشر ، القارة 'el95O• ص 87

مزايا العرف وعيوبه :

أولا : مزاياه:-

إن العرف يتكون مما جرى الناس عليه في معاملاتهم الاقتصادية وأحوالهم الاجتماعية ، ومن تم يتميز قواعدهم بأنها اصدق تعبير عما يرتضيه أفراد المجتمع في تنظيم علاقاتهم ، فتكون بحكم نشأتها على هذا النحو ملائمة للظروف الاجتماعية كما تؤدي هذه الطريقة دائما في نشوء القواعد العرفية إلى تطورها بتطور الظروف في المجتمع ، فتظل على وجه الدوام لهذه الظروف.

ثانيا : العيوب

العرف يتكون من اعتياد الناس على سلوك معين حتى يتوفر له الاستقرار والتبات فهى أداة بطيئة لمواجهة في تكوين القاعدة القانونية ، بحيث يقتصر عن تزويد الجماعة في العصر الحديث بما تحتاج أليه من قواعد لمواجهة احتياجاتها المتجددة بالسرعة الواجبة.

أيضا يكون العرف أكثر محلية ، ولدلك فهوى يؤدي إلى تعداد النظم في الدولة الواحدة ، الأمر الذي يفكك وحدتها ويعرقل تقدمها كما أن يمثل النزعة المحافظة على القيم بما تنطوي عليه من حيث التقاليد والحرص على المألوف ، بحيث لا يكون التخلص منه أمرا يسيرا ، ولذلك فيو لا يتيح الفرصة للأخذ بالأفكار الجديدة التي يرى فيها المصلحون خيرا للجماعة إلا بعد زمن طول(1).

1- عبد المنعم فرج الصدة ، مبادئ القانون ، دار النهضة العربية للنشر و التوريع ، بيروت 1982م ، ص88

الباب الثالث

النظريات العلمية المفسرة للبحث .

الدراسات السابقة .

النظريات العلمية المفسرة للبحث

تمهيد

اختلفت وجهات نظر الباحثين حول نظرتهم للضبط الاجتماعي و تبعا لذلك لهور عدة نظريات في مجال الضبط الاجتماعي ، وفيما يلي أهم النظريات التي تناولت الضبط الاجتماعي .

- نظرية تطور وسائل الضبط الاجتماعي"ادوارت روس":

يعتقد "روس" أن داخل النفس البشرية أربع غرائز هي : "المشاركة ، و القابلية للاجتماع ، و الإحساس بالعدالة ، ورد الفعل الفردي " حيث تشكل الغرائز نظاما اجتماعيا للإنسان يقوم على تبادل العلاقات بين أفراد المجتمع بشكل ودي.

وتري هده النظرية انه كلما تطورت المجتمعات ضعفت تلك الغرائز وظهرت سيطرة المصلحة الذاتية ،وهنا تضطر تلك المجتمعات اللي وضع ضوابط مصطنعة تحكم العلاقات بين كافة أفرادها ، أي إن هناك أسباب أوجدت الحاجة إلى الضبط الاجتماعي وتطورت وسائل وهي :

- زيادة حجم السكان وظهور طوائف عشائر جديدة .
- ضعف الغرائز الطبيعية وظهور الأنانية الفردية .
- ظهور جماعات متباينة اقتصاديا أو عنصريا أو طبقيا أو ثقافيا ...الخ في المجتمع الواحد(1).

وبمرور الوقت استطاع المجتمع أن يمارس بعض أشكال الضبط على الأفراد ، ولدلك فإن جزءا من الضبط يعتبر طبيعيا وكلا النوعين من الضوابط يختلط بالأخر

1- السلم وخالد عبدا لرحمن ،نظرية الضبط الاجتماعي في الإسلام ،ط1 بدون دار نشر ،الرياص2000م صر160.

و يمتزج به ، فنجد الناس في المجتمع الحديث يحملون بعض الأفكار و المبادئ المثالية ، و التقليد الطبيعية ، إلى جانب بعض التدريبات التي تلقوها في المجتمع ذاته .

ويرى "روس " أن ظهور الرأي العام ، و القانون و الدين و غيرها من العوامل الاجتماعية ، أو وسائل الضبط الاجتماعي قد استغرق وقتا طويلا ، حيت كان الناس في البداية يتعرفون دون ضغط اجتماعي ، لذلك فإن النظام الذي كان يسود لديهم هو النظام الطبيعي ، و القانون الذي يحكمهم هو الغريزة الطبيعية .

نظرية الضوابط التلقائية " سمنر SUMNER".

يؤكد "سمنر " أن الأعراف والعادات الشعبية هي التي تنظم السلوك ، فهي ضوابط يستخدمها الأفراد دون وعي منهم .

وتظهر الضوابط التلقائية عند "سيمنر" في أنها تنصب على أن الصفة الرئيسية للواقع الاجتماعي ، كما تتبين من علاقات الأفراد المتبادلة تعرض نفسها بطريقة واضحة في تنظيم السلوك عن طريق الطرف الشعبية.

أن الطرائف الشعبية عبارة عن عادات المجتمع وأعرافه ، وطالما انها محتفظة بفاعليتها فهي تحكم بالضرورة السلوك الاجتماعي وتعمل على ضبط التفاعل الاجتماعي وللأعراف أهمية بالغة ،لأنها هي التي تصنع النظم والقوانين ،

1- الدابري خلد فرج، دور المؤسسات لضبط الاجتماعى في الامن الاجتماعي ، بحث في ندوة كربة ، الرياض '1997، ص 142

ويرى "سمتر" انه من المستحيل أن نضع حدا فاصلا بين الأعراف والقوانين ، وان الفرق بينهما يكمن في صورة الجزاءات ذاتها حيث أن الجزاءات القانونية تعتبر أكثر عقلانية وتنظيما من الجزاءات العرفية.

نظرية الضبط الذاتي : كولي COOLEY"

يرى كولي ان المجتمع يعتمد في تنظيمه الاجتماعي على الرموز والأنماط والمستويات الجمعية والقيم والمثل ، فهو يرى أن الضبط الاجتماعي هو تلك العملية المستمرة التي تكمن في الخلق الذاتي للمجتمع ، اي انه ضبط ذاتي يقوم به المجتمع فالمجتمع هو الذي يضبط ، وهو الذي ينضبط في نفس الوقت ، وبناء عليه فالأفراد ليسو منعزلين عن " العقد الاجتماعي" بل هم جزء منه ، والضبط الاجتماعي يفرض عن الكل الاجتماعي .

وقد رفض "كولي" تلك الفكرة التي مؤداها إن أوجه النشاط الاجتماعي تتحرك عن طريق الغرائز ، واستخلص من ذلك إن سلوك الفرد ينضبط إلى حد كبير من خلال نمو الضمير الذي يتم عن طريق المشاركة ، ولو أن هذه العملية تتم عن طرق المشاركة ، ولو إن هذه العملية تتم بطريقة لا شعورية وغير مقصودة ، ولذلك فإن الضبط عند كولي متضمن في المجتمع ذاته ، وهو ينتقل الى الفرد عن طريق المشاركة (1).

بالإضافة إلى هذه النظريات توجد نظريات حديثة ومن أشهرها نظرية "تاالكوت بارسونز" و "جير وفيتش" حيث تركز الأولى على الفعل الاجتماعي ، وتركز الثانية على الواقع الاجتماعي بأبعاده المختلفة.

1- سامي محمد جابر ، القانون والضوابط الاجتماعية ، مدخل علم الأجتماع الى فهم التوازن في المجتمع، مصر 1997م . ص 34

النظرية البنائية الوظيفية ""لانديز"" LANDIS:

يوكز لاثديز على مكونات البناء الاجتماعي ودورها في الضبط الاجتماعي كما

يركز على مفهوم التوازن الوظيفي بين النظم الاجتماعية وعلاقة هذه النظم بالضابط الاجتماعي ويصور لانديز النظم الاجتماعية على شكل خط متصل نظري تمثل ان ظرفية التفكك الاجتماعي الذي يتسم بالفوضوية بالنزاعات الفردية بينما يمثل الطرف الآخر التنظيم الاجتماعي الأكثر صرامة والذي يتميز بالاعتماد على السلطة المطلقة وبينهما منطقة تسامح واسعة(1).

نظرية التنظيم :

أصحاب هذا الاتجاه يركزون على دراسة الضبط الاجتماعي من خلال إطاره التنظيمي ، ذلك لان السلوك الاجتماعي ينضبط عن طريق مكونات هذا الإطار التي تتمثل بالقيم والوسائل والممارسات المتبادلة في المجتمع ، تزويد أفراده بالاتجاهات السلوكية المتشابهة ومن أهم أنصار هذا الاتجاه ((هولنج شيد)) الذي يحدد الضبط الاجتماعي بالممارسات والقيم التي تحدد بدورها علاقات شخص معين ببضعة أشخاص والجماعات والطبقات ثم المجتمع كله.

فالضبط والتنظيم صورتان غير منفصلتين ، لذا نري أن "هولنج شيد" حول انتباهه من الوسائل بصفتها موضوعا لدراسة الضبط إلى (التنظيم) الذي ينظم الشخص ويجعله على ما هو عليه ، وطبقا لهذه النظرية ، تصبح الوسائل عاملا واحدا فقط ضمن عملية كبرى ، هي عملية التنظيم .

1- الحامد معمد بن الرومي ،الأسرة والضبط الاجتماعي ، ط أ ،مطابع جامعة الإمام محمد بن مسعود الإسلامي،السعودية ?2001 ، ص 97

ومن أنصار هذا الاتجاه (جورج جيرفتش) الذي يتكون من النماذج الثقافية والرموز الاجتماعية والمعاني الجمعية الروحية والقيم والأفكار والمثل ، بالإضافة إلى الأفعال والعمليات التي ترتبط ارتباطا مباشرا والتي عن طريقها يتمكن المجتمع من التغلب على التوترات والصراعات (1).

1- احمد خشاب ، الضبط والتنظيم الاجتماعي ، مرجع سبق ذكره ص 18

الدراسات السابقة

تمهيد :

تعد دراسة الضبط ودوره في الحد من الجريمة من الدراسات التي حددها علماء الاجتماع ، فالدراسات والأبحاث التي تناولت الجريمة كانت من الأربعينيات ولم تتوقف إلى حد الآن ، وقد تزايد الاهتمام بهذا الجانب خاصة في أعقاب الارتفاع نسبة الجريمة في كثير من المجتمعات ومن هذا المنطلق أجريت الدراسات يمكن ذكر بعض منها :

أولا : الدراسات المحلية :

1- دراسة للباحث عبد العاطي الفقيه بعنوان العرف الاجتماعي وعلاقته بالجريمة في المجتمع الليبي :

وهي دراسة ميدانية بمدينة البيضاء بليبيا وسعت الدراسة إلى تحقيق مجموعة من الأهداف وأهمها معرفة العلاقة بين أحكام العرف الاجتماعي ، وزيادة معدلات الجريمة ، كما هدفت هذه الدراسة إلى معرفة العلاقة بين حصول الفرد (الجاني)على الدعم المادي و المعنوي المتمثل (في صندوق العائلة) وزيادة معدل الجريمة ، وكانت تهدف أيضا إلى معرفة العلاقة بين احتياج الفرد المتضرر (المجني عليه) إلى الدعم المادي والمعنوي من القبيلة ، وقبوله أحكام العرف الاجتماعي مهما كانت خاطئة .

وقد توصل الباحث من خلال الدراسة إلى عدة نتائج وأهمها أن إحكام العرف الاجتماعي ليست كفيلة لحل كل المشاكل والنزاعات التي تحدث بين الناس .

وبينت الدراسة أن أفراد المجتمع حسب رأي ممثلي الضبط الرسمي يفضلون في حل مشاكلهم ونزاعاتهم إحكام العرف الاجتماعي بدلا من الشريعة الإسلامية والقانون ،وان هذه الإحكام المخالفة للشرع والقانون هي من أسباب زيادة معدلات الجريمة (عبد العاطي الفقيه ، ?2009 11)،

2- دراسة إيهاب محمود (2013) بعلوان الدور التربوي للعقوبة في الضبط

الاجتماعي لدى أفراد المجتمع الليبي.

هدفت الدراسة هو التعرف على مفهوم العقوبة في الإسلام وأهميتها وأقسامها على مفهوم الضبط الاجتماعي ووسائله ومؤسساته وإبراز الدور التربوي الذي تؤديه العقوبة لتحقيق الضبط الاجتماعي واستخدمت الدراسة المنهج لاستنتاجي.

وتوصلت الدراسة إلى عدة نتائج منها :

ان التنشئة لها دور مهم ، دور هام في التنمية الشخصية الإسلامية المتكاملة في الجوانب مما يساهم بدوره في الضبط الاجتماعي أكثر فاعلية ، وان مؤسسات الضبط الاجتماعي تواجه العديد من التحديات والمشكلات التي تعيقها عن أدائها لدورها ، وان الضبط الاجتماعي ضرورة فردية ، وضرورة اجتماعية (إهاب محمود ، 2013,30).

ثانيا : الدراسات العربية:

1- دراسة خالد عبد الرحمان (2012) وفي المملكة العربية السعودية بعنوان الضبط الاجتماعي في الأسرة السعودية من خلال تعاليم الدين الإسلامي وعلاقته بتماسكها من وجهة نظر طلاب وطالبات المرحلة الثانوية هدفت الدراسة على بيان أهمية التربية في تحقيق الضبط الاجتماعي في الأسرة السعودية من خلال تعاليم الدين الإسلامي وعلاقته بتماسكها وذلك من وجهة نظر طلاب وطالبات المرحلة الثانوية.

واستخدمت الدراسة المنهج الوصفي المقارن ، كما استخدمت ثلاثة ادوات لجمع البيانات وهي :الاستبيان ، والمقابلة ، والملاحظة.

وقد توصلت الدراسة إلى وجود عدت نتائج منها : وجود فجوة بين واقع الضبط غير الرسمي الذي يتم داخل الأسرة والضبط الرسمي الذي تقرره الجهات الرسمية وان الضبط الاجتماعي الديني في الأمر السعودية يتميز بقوته ، كما أوضعت الدراسة وجود بعض المشكلات التي تؤدي إلى إضعاف الترابط بين أفراد الأسرة (خالد عبد الرحمن '2021).

2- دراسة خليفة إبراهيم عودة التميمي (2004) لواقع الجريمة في الريف ، وهي دراسة ميدانية استعمل فيها الباحث المقابلة والاستبيان والملاحظة البسيطة معتمدا في ذلك على منهج المسح الاجتماعي ،وقد هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على واقع الجريمة في ريف محافظة بالعراق ، واعتباره ممثل للمجتمع الريف العراقي من حيث الجرائم ، خصائصيا ،وخصائص مرتكبيها ، وكذلك التعرف على العلاقة بين الواقع الاجتماعي و الثقافي و الاقتصادي لريف محافظة العراقية ، وواقع الجريمة ، فقد حاول الباحث التحقق من قوة العوامل الاجتماعية في توجيه الفرد محو السلوك الإجرامي ، وقد توصل الباحث من خلال دراسة إلى وجود علاقة أو ترابط إيجابيا بين نوع الجريمة ونهاية الدخل الإفراد العينة ، كما توصل الباحث إلى وجود ترابط إيجابي بين الحاجة إلى الحال ونوع الجريمة ، وان اغلب الجرائم التي ترتكب في الريف تكون علنية وفي النهار وعلى الملا ، ومن نتائج الدراسة أيضا أن القيم الاجتماعية الريفية تلعب دور في التشجيع على ارتكاب السلوك الإجرامي و إن العرف الاجتماعي هو الوسيلة الأكثر انتشارا في المجتمع الريفي من وسائل الضبط الاجتماعي (خليفة التميمي ,2004).

الباب الرابع

عرض وتفسير النتائج

النتـــــــائج

التوصيـــات

النتائج

لقد توصلنا إلى عدة نتائج منها :

1-الجريمة مشكلة قديمة قد عرفت في المجتمعات البشرية منذ بداية تكوينها حتى يومنا هذا .

2ظهور ظاهرة الجريمة بهذه الشدة ناتجة عن تكور الظروف المتشابكة و المعقدة اجتماعيا و سياسيا و اقتصاديا و غيرها و القصور في الضوابط الاجتماعية .

3- التركيز على الضوابط الاجتماعية (قيم ، أعراف ، قوانين ، رأي عام ، وغيرها) لما لها من أهمية في كبح جنح الجريمة .

4- الضبط الاجتماعي وسيلة فعالة و مهمة للنظام الاجتماعي .

يهيئ الضبط الاجتماعي الظروف و العناصر اللازمة للاستقرار وتحقيق التماسك الاجتماعي .

5-يلجأ كثير من الناس إلى آليات الضبط الاجتماعي و ذلك لحل مشاكلهم وفض المنازعات التي تحدث بينهم .

6- المجتمعات التي تسودها الثقافة التقليدية تلجأ إلى الضبط الاجتماعي غير الرسمي ، أما المجتمعات ذات الثقافة الحديثة فهي تلجا إلى الضبط الرسمي

7-الضبط الاجتماعي تبرز أهميته في ضبط الإفراد وعلاقاتهم ببعض و مراقبة أفعالهم مما يؤدى إلى استقرار المجتمع و توازنه.

8-اهتم الضبط الاجتماعي بمراقبة من يحاول ألعبت بالقوانين و العادات و الأعراف التي وضعها المجتمع.

التوصيات

من خلال دراستنا نقترح التوصيات التالية :

1- تفعيل الدور الإعلامي عبر وسائل الأعلام المختلفة لبث الوعي لدى أفراد المجتمع بالقيم الاجتماعية و الدينية بصورة أفضل مما هو عليه ألان .

2- تفعيل دور أئمة المساجد نحو حث الشباب والأفراد بضرورية الالتزام بالأخلاقيات للحد من الجريمة .

3- ضرورة تفعيل آليات الضبط الاجتماعي وتطبيقها على للكل المخالفة التي يرتكبها الجاني وهذا يجد من الجريمة .

4- إظهار بشاعة الجرم والآثار المترتبة عليه مع ربط حدوثه بعدم غرس القيم في نفوس الناشئة .

5- تنشئة وتربية الأبناء على أسس وقواعد الدين الإسلامي باعتباره مصدر مهم ووسيلة من وسائل الضبط الاجتماعي.

6- إبراز وجود ضوابط اجتماعية بين أفراد المجتمع من اجل إشباع حاجاتهم

7- عل الأسرة تقديم النماذج السلوكية وما يتلقاه الطفل من أسرته وتربيته وعلاقته بالمجتمع يجنبه الوقوع في الجريمة .

8- إتباع المعتقدات والمعايير الاجتماعية فهي تساعد في الحد من الجريمة .

9- نوصي بتعليم التنشئة أهم آليات الضبط الاجتماعي و ذلك من خلال إدراجها ضمن المناهج الدراسية .

الخاتمة

وأخيـــرا نســـتنتج أن الضـــوابط الاجتماعيـــة هـــي تلـــك القواعـد والمبـادئ التـي تـتحكم فـي سـلوك الفـرد مـن خـلال الوسـائل المعروفـة ،ويـتم ذلـك عـن طريـق وسـائل الضـبط الاجتمـــاعي وهـــي القـــانون والشـــريعة والعـــرف ، وكلمـــا قـــرى نفـــوذ هـــذه الوســـائل علـــى الأفـــراد ظهـــرت آثـــار الضـــبط الاجتمـــاعي فـــي الالتـــزام بالمعـــايير والقواعـــد الاجتماعية.

المراجع

اديب ابي طاهر ، عادات الشعوب وتقاليدها ،ط 1ار الشروق، الرياض 1993م

إبراهيم ابوالغار ،علم الاجتماع القانوني والضبط الاجتماعي ،مكتبة الشروق ،القاهرة،1985م.

أسماء بن عبد الله التويجري، الخصائص الاجتماعية والاقتصادية للعادات الجريمة،ط1جامعة تابف

العربية للعلوم الأمنية ?2011.

اوجيرين وتبمكون ،ترجمة علي احمد عيسى ،المجتمع مكتبة النهضة العربية l96lم

احمد الخاشب ،الاجتماع الديني ،مكتبة القاهرة الحديثة ،القاهرة 1959.

احمد الخاشب ،الضبط والتنظيم الاجتماعي ،مكتب القاهرة الجديدة ،القاهرة ,1963م

الجابري خالد فرج،دور مؤسسات الضبط الاجتماعي في الامن الاجتماعي ،1997بحث في ندوة

فكرية والرياض .

السالم خالد عبد الرحمن ، الضبط الاجتماعي والتمسك الاسري، دار النهضة،الرياض،2000م.

أمل عبد الحميد ، الضبط الاجتماعي الغير الرسمي بين النمط المثالي والنمط الواقعي،1991م.

الخطاب محمد شحات وآخرون،أصول التربية الإسلامية ،دار الخريجين للنشر والتوزيع ،القاهرة

.1959?

الحامد محمد بن معجب والرومي، الأسرة والضبط الاجتماعي ،ط 1 ومطابع جامعة الإمام محمد بن

سعود الإسلامية ،السعودية ?2001.

حسن السعاتي ، علم الاجتماع القانوني ،ط2،مكتبة الانجلو المصرية،القاهرة،بدون ذكر السنة.

سمير كامل احمد، علم النفس الاجتماعي بين النظرية والتطبيق ،مركز الاسكندرية للكتاب '2001.

سمير نعيم احمد ، علم الاجتماع القانونى ،ط2،دار المعارف، القاهرة ،82و4.

سامية محمد جابر، القانون والضوابط الاجتماعية ،مدخل علم الاجتماع الى فهم التوازن في المجتمع

المصري 1997م

عبد الرزاق السنهوري واحمد حشمت ،أصول القانون، مطبعة دار التليف والنشر ،القاهرة

'1950م

عيد الكريم زيدان ،الوجيز في أصول الفقه ،دار النهضة العربية للنشر والتوزيع وبيروت،بدون ذكر

عبد المنعم فرح الصدة ،مبادي القانون،دار النهضة العربية للنشر والتوزيع ،بيروت،1982.

فوزية دياب ،القيم والعادات ،دار الكتب العربية للطباعة والنشر ،القاهرة ،بدون ذكر السنة.

مصلح الصالح ، الضبط الاجتماعي ،مؤسسة الارواق للنشر والتوزيع،عمان،2004م

مانع بن محمد المانع ،القيم بين الإسلام والغرب ،ط1،دار الفضيلة ،الرياض،2005م

محمد ثقيه،مصادر التشريع الإسلامية ، الديوان الوطني ، بدون ذكر السنة.

معين خليل العمران .الضبط الاجتماعي ،دار الشروق للنشر والتوزيع،عمان،2008م

محمد عاطف غيث ،قامرس علم الاجتماع، دار المعرفة الجامعية ، الإسكندرية 2004'م

محمد عوض عبد السلام ،الفعل الاجتماعي عند نالكوت باوسوتر، مكتبة المعرفة الحديثة ،

التاهرة،1993م.

ماكفيروبييج، ترجمة علي احمد عيسى ، المجتمع، مكتبة النهضة العربية،1961م.